ليلة في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

أو

الفوائد المضمونة من حديث ابن عباس لما بات عند خالته ميمونة

إعداد : د أبو عبد الصمد محمد يماني

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا , من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له , وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

أما بعد

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى و خير الهدي هدي سيدنا محمد صلى الله عليه و آله وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار .

قال الله تعالى :

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون [1] ﴾

﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء , واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام , إن الله كان عليكم رقيبا [2] ﴾

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما [3]﴾

اطلعت على حديث ابن عباس رضي الله عنهما لما أرسله والده إلى خالته ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ليبيت عندها ويراقب قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأتيه بخبر ذلك .

وجدت في هذا الحديث فوائد جمة مفيدة تتعلق بالأعمال التي قام بها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليل وخاصة ما يتعلق بقيام الليل استخرجها الشراح منه مثل النووي وابن حجر وبدر العيني وغيرهم ؛ فعقدت العزم على :

- أن أجمع هذه الفوائد في حيز واحد .

- وأضيف إليها بعض الفوائد التي لم يهتد إليها السابقون ؛

---

[1] _ سورة آل عمران آية ١٠٢ .

[2] _ سورة النساء آية ١ .

[3] _ سورة الأحزاب آية ٩ .

- وأشرح الألفاظ الصعبة الغريبة .

- وأجعل فهارس متنوعة تهتدي على المطلوب وتذلل الصعاب .

- سميت هذا البحث : **ليلة في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم**

أو : الفوائد المضمونة من حديث ابن عباس لما بات عند خالته ميمونة

فعلا هذا بحث قيم ومفيد لمن أراد أن يحيي سنة قيام الليل التي أثنى عليها الله و الرسول الله صلى الله عليه وسلم وحثوا عليها .

قال تعالى : {وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا (*) وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا } [الفرقان: ٦٣، ٦٤]

وقال صلى الله عليه وسلم :" عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم وهو قربة إلى ربكم ومكفرة للسيئات ومنهاة للإثم " [٤] .

وفي الختام أرجو من العلي القدير أن يكون هذا العمل خالصا لوجهه الكريم وأن ينفع به كاتبه وقارئه وكل من اطلع عليه ؛ ويجازي من ساعد على نشره .

نسألك اللهم العون على إيضاح المشكلات ؛ واللطف في الحركات والسكنات ؛ والمحيا والممات ؛ ونعوذ بك من علم لا ينفع وعمل لا يرفع وقلب لا يخشع ونفس لا تشبع ودعاء لا يسمع . كما أسألك أن ترحم والدي وعمي وزوجته اللذان تبنياني وسهرا على تربيتي ولمن له الحق علي ولمن اعتديت عليه أو اعتدى علي وللمسلمين والمسلمات .ولا تنسونا من صالح دعائكم

ورحم الله من قال :

أموت ويبقى كل ما كتبته ******** فيا ليت من قرأ دعا ليا

عسى الإله أن يعفو عني ******** و يغفرَ لي سوء فعاليا

وكتبه راجي عفو ربه أبو عبد الصمد محمد يماني

الدار البيضاء المملكة المغربية : يومه الثلاثاء ٢١ ذي القعدة ١٤٤٣الموافق ٢١ يونيو ٢٠٢٢

---

[٤] - رواه الترمذي ٣٥٤٩ عن أبي أمامة يرفعه . وحسنه الشيخ الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي (٨/ ٤٩، بترقيم الشاملة آليا) و صحيح الترغيب والترهيب (١/ ٣٩٩)...

نص حديث ابن عباس لما بات عند خالته ميمونة:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: بِتُّ لَيْلَةً عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم . وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا ؛ فَقُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم . وَقُلْتُ لِخَالَتِي: إِذَا قَامَ رَسُولُ اللهِ - صلى الله عليه وسلم فَأَيْقِظِينِي ؛ فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ تَحَدَّثَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً , ثُمَّ رَقَدَ فَطُرِحَتْ لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وِسَادَةٌ فَنَامَ فِي طُولِهَا " , وَنَامَ أَهْلُهُ .

وفي رواية:فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ , " وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا ؛ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِن اللَّيْلِ فَأَتَى حَاجَتَهُ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ , ثُمَّ نَامَ ؛

وفي رواية: فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَجَلَسَ ؛ جَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدَيْهِ ؛ ثُمَّ قَامَ , ثُمَّ قَالَ: نَامَ الْغُلَيِّمُ ؟ أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا ؛ فَخَرَجَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ, ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ: {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ .. حَتَّى بَلَغَ: سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ}،وفي رواية حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ . ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ , فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ , ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى "

وفي رواية :" ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ، فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي»،

وفي رواية [٥] :" فَتَوَضَّأَ وَتَوَضَّأْتُ مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ عَلَى يَسَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي كَأَنَّهُ يَمَسُّ أُذُنِي كَأَنَّهُ يُوقِظُنِي،فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَدْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى حَتَّى صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوِتْرِ، ثُمَّ نَامَ، فَأَتَاهُ بِلَالٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَامَ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى لِلنَّاسِ " [٦]

---

[٥] - في سنن أبي داود١٣٦٤

[٦] - أخرجه :

البخاري ١١٧ ؛١٨١ , ٩٩٢؛ ١١٩٨؛ ٤٢٩٣ ؛ ٤٢٩٤ ؛ ٥٩٥٧ ومسلم ١٨١ ؛ ١٨٢ ,١٨٥ ؛ ١٨٨ , ١٩٠ ؛ ١٩١-(٧٦٣) , وأبو داود ١٣٥٧ ؛ ١٣٦٤ ؛ ١٣٦٧ والنسائي ١١٢١ ,١٦٢٠ و أحمد ٣٣٧٢ ؛ ٢٥٥٩ وغيرهم .

وفي رواية :" فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ " .

الشرح

(فأطلق شناقها) الشناق هو الخيط الذي تربط به في الوتد قاله أبو عبيدة وأبو عبيد وغيرهما وقيل الوكاء (عن يمينه) عن هنا بمعنى الجانب أي أدراني عن جانب يساره إلى جانب يمينه (وسبعا في التابوت) أي سبع كلمات نسيتها قالوا والمراد بالتابوت الأضلاع وما تحويه من القلب وغيره تشبيها بالتابوت الذي كالصندوق يحرز فيه المتاع أي وسبعا في قلبي ولكن نسيتها (فلقيت بعض ولد العباس) القائل هو سلمة بن كهيل]

قوله (**قام من الليل فأتى حاجته**) يعني الحدث

قوله **(ثم غسل وجهه ويديه ثم نام)**هذا الغسل للتنظيف والتنشيط للذكر وغيره

قوله **(فأتى القربة فأطلق شناقها)** بكسر الشين أي الخيط الذي تربط به في الوتد قاله أبو عبيدة وأبو عبيد وغيرهما وقيل الوكاء

قوله **(فقمت فتمطيت كراهية أن يرى أني كنت أنتبه له)** هكذا ضبطناه وهكذا هو في أصول بلادنا أنتبه بنون ثم مثناة فوق ثم موحدة ووقع في البخاري أُبْقِيه بموحدة ثم قاف ومعناه أرقبه وهو معنى أنتبه له .

فقه الحديث :

- **فِيهِ الْإِشْعَار بقسْمِه صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بَين زَوْجَاته.**

عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم فيعدل ويقول اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك قال أبو داود يعني القلب.[٧]

- **وفيه صلاة أربع ركعات بعد صلاة العشاء وذلك في البيت :** يدل عليه :"فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ". [٨]

- **وفيه جواز التحدث والسمر مع الأهل بعد صلاة العشاء** :مأخوذ من قوله :" ثُمَّ تَحَدَّثَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ".

- وفيه استحباب النوم مباشرة بعد العشاء :

---

[٧] - ضعيف //، [صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا)][٢١٣٤] المشكاة (٣٢٣٥) ، ضعيف سنن ابن ماجة (٤٢٧) ، الإرواء (٢٠١٨) ، ضعيف سنن الترمذي (١٩٣ / ١١٥٥) ، ضعيف سنن النسائي (٢٦١ / ٣٩٤٣)

[٨] - وَ هي نافلة والنوافل من صلاة البيوت فعَن كَعْب بن عجْرَة قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى مَسْجِدَ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَصَلَّى فِيهِ الْمَغْرِبَ فَلَمَّا قَضَوْا صَلَاتَهُمْ رَآهُمْ يُسَبِّحُونَ بَعْدَهَا فَقَالَ: «هَذِهِ صَلَاةُ الْبُيُوتِ» . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ١٣٠٠وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ ٦٠٤ وَالنَّسَائِيِّ ١٦٠٠ قَامَ نَاسٌ يَتَنَفَّلُونَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الصَّلَاة فِي الْبُيُوت»-

فضل صلاة الناقلة في البيت :

- « صلاة أحدكم في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة » .

(صحيح) [د] عن زيد بن ثابت [ابن عساكر] عن ابن عمر.[صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ٧١٠)رقم ٣٨١٤]

- وعن رجل مِن أصحابِ رسولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -أراه رفَعَه- قال: فضلُ صلاةِ الرجلِ في بيتِه، على صلاتِه حيثُ يراه الناسُ؛ كفضلِ الفريضةِ على التطوّعِ ". رواه البيهقي، قال المنذري :"وإسناده جيد إن شاء الله تعالى". وقال الألباني [صحيح موقوف انظر صحيح الترغيب والترهيب (١/ ٣٠٧)]

قلت : وهذه سنة مهجورة عند كثير من الناس إذ يستحسن أن يصليها الرجل في البيت كما كان يفعل رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم .

وكان صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبل العشاء والسهر بعدها لحديث أبي برزة الأسلمي :" أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ، وَلَا يُحِبُّ الْحَدِيثَ بَعْدَهَا "[٩] يكره النوم قبلها: لما فيه من تعريض صلاة العشاء على الفوات، والحديث بعدها: لما فيه من تعريض قيام الليل بل صلاة الفجر على الفوات عادة. ويستثنى من ذلك ما إذا كان السمر لمنفعة عامة للمسلمين أو لطلب علم أو للتحدث مع الأهل . فعن عمر بن الخطاب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمر مع أبي بكر في الأمر من أمر المسلمين وأنا معهما ".[١٠]

قال الترمذي :"وقد اختلف أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم في السمر بعد صلاة العشاء الآخرة فكره قوم منهم السمر بعد صلاة العشاء ورخص بعضهم إذا كان في معنى العلم وما لا بد منه من الحوائج وأكثر الحديث على الرخصة قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سمر إلا لمصل أو مسافر".

- **وفيه جَوَاز مبيت الْأَطْفَال عِنْد الْمَحَارِم، وَإِن كَانَت عِنْد زَوجهَا.**

- **وفيه جَوَاز التصغير على وَجه الشَّفَقَة،** وَالذكر بِالصّفةِ حَيْثُ لم يقل: نَام عبد الله. لكن قَالَ: نَامَ الْغُلَيِّمُ ؟

- **وفيه تواضع بيت النبي صلى الله عليه وسلم وبساطته :** وسادة واحدة تقاسمها الرسول صلى الله عليه وسلم وزوجته والصبي ابن عباس .

- **وفيه استحباب قيام الليل** نظرا لفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم . يدل عليه :" فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ - صلى الله عليه وسلم – فَجَلَسَ ؛ جَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدَيْهِ ؛ ثُمَّ قَامَ ".

---

[٩] - أخرجه البخاري (٥٦٨)

[١٠] - أخرجه الترمذي وحسنه وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة (٢٧٨١)

- **وفيه بداية قيام الليل :** قبل نصف الليل بقليل أو بعده بقليل أو الثلث الأخير ؛ يدل عليه في الحديث موضوع البحث قوله :" حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ , أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ , أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ " . وهذا مأخوذ من قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ (*) قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا (*) نِصْفَهُ أَوِ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا (*) أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا} [المزمل: ١ - ٤]

وفي رواية: فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ - صلى الله عليه وسلم – فَجَلَسَ ".

- **وفيه استحباب قراءة الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ عند القيام من النوم** ؛ يدل عليه:" فَخَرَجَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ فَقَالَ: { إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ} حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ ".

- **وفيه فضل هذه الآيات العشر لقراءة النبي صلى الله عليه وسلم دون غيرها** وحثه على قراءتها حتى أنه قال :" ويل لمن قرأها ولم يَتَفَكَّرْ فِيهَا " [١١].

- **وفيه جواز قراءة القرآن للمحدث** وهذا إجماع المسلمين وإنما تحرم القراءة على الجنب والحائض

- **وفيه جواز قول سورة آل عمران** وسورة البقرة وسورة النساء ونحوها وكرهه بعض المتقدمين وقال إنما يقال السورة التي يذكر فيها آل عمران والتي يذكر فيها البقرة . والصواب الأول وبه قال عامة العلماء من السلف والخلف وتظاهرت عليه الأحاديث الصحيحة ولا لَبس في ذلك .

- **وفيه استحباب السواك عند الوضوء،**

---

[١١] - أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢/ ٣٨٦) رقم ٦٢٠ و أبو الشيخ في "أخلاق النبي" ص ١٨٦
[تعليق الشيخ الألباني]
حسن -[((الصحيحة)) (٦٨) , ((التعليق الرغيب)) (٢/ ٢٢٠).و لتعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٢/ ٨٤]

لحديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ» [١٢]

- **وفيه إسباغ الوضوء** وإسباغ الوضوء هو إحسانه وإتقانه و" تتميمه حيث لا يترك شيءٌ من فرائضه وسننه ومستحباته كذا في "المجمع" [١٣]. و قال ابن عمر: الإسباغ الإنقاء . [١٤]

يدل عليه قوله :" ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ، فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي»

وإسباغ الوضوء أمر مطلوب فعن سَالِمٍ، مَوْلَى شَدَّادٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَتَوَضَّأَ عِنْدَهَا فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَسْبِغِ الْوُضُوءَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» [١٥]

قال ابن الأثير الويل الحزن والهلاك والمشقة من العذاب والأعقاب جمع عقب مؤخر القدم وهي أنثى والسكون للتخفيف جائز وخص العقب بالعذاب لأنه العضو الذي لم يغسل .

- **وفيه عدم الإسراف في الماء**،يدل عليه :" ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ" وقوله :" وَلَمْ يُهْرِقْ مِنَ الْمَاءِ إِلَّا قَلِيلًا " .

و كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بمد ويغتسل بنحو الصاع."[١٦] .

---

[١٢] - أخرجه البخاري ٨٨٧ و مسلم ٤٢ - (٢٥٢)

[١٣] - انظر التعريفات الفقهية (ص: ٢٣)

[١٤] - التحجيل في تخريج ما لم يخرج من الأحاديث والآثار في إرواء الغليل (ص: ٢٢)

[١٥] - صحيح مسلم ٢٥ - (٢٤٠)

[١٦] - أخرجه النسائي ٣٤٦ ة ابن ماجة (٢٦٩)

صحيح،[صحيح وضعيف سنن النسائي (١/ ٤٩٠، بترقيم الشاملة آليا) ابن ماجة (٢٦٩)]

- **وفيه إيقاظ النائم للصلاة** ولو نفلًا أو صبيًّا.يدل عليه :"... ثُمَّ عَمَدَ إِلَى شَجْبٍ مِنْ مَاءٍ. فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ. وَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ وَلَمْ يُهْرِقْ مِنَ الْمَاءِ إِلَّا قَلِيلًا. ثُمَّ حَرَّكَنِي فَقُمْتُ..."[١٧]

- **وفيه جواز فعل ما يساعد الإنسان على الانتباه بعد الاستيقاظ** من مسح الوجه وعرك العين وغير ذلك يدل عليه قوله :" فجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدَيْهِ .."

- **وفيه حرص الصحابة –كبارا وصغارا – على تعلم الدين وتبليغه إلى الغير** . يدل عليه قول ابن عباس : لَأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ - صلى الله عليه وسلم . وَقُلْتُ لِخَالَتِي: إِذَا قَامَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَأَيْقِظِينِي " .

بل وصل الأمر بالصحابة – ونظرا لكثرة أشغالهم - أنهم كانوا يتناوبون في النزول إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم روى البخاري [١٨] بسنده إلى عُمَرَ بن الخطاب رضي الله عنه أنه قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي المَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ اليَوْمِ مِنَ الوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَنَزَلَ صَاحِبِي الأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوْبَتِهِ، فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا، فَقَالَ: أَثَمَّ هُوَ؟ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ. قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: طَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتْ: لاَ أَدْرِي، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ: «لاَ» فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ" .

- **وفيه التأسي بالرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :** قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ .

---

[١٧] - صحيح مسلم ١٨٣ - (٧٦٣)

[١٨] - صحيحه (١/ ٢٩)رقم ٨٩ -

- **وفِيهِ فضل ابْن عَبَّاس وحذقه على صغر سنه** وقوة حفظه :حَيْثُ أرصد النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم طول ليلته. وَقيل: إِن الْعَبَّاس أوصاه بمراعاة النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم ليطلع على عمله بِاللَّيْلِ.

- **وفيه جواز تحمل العلم في الصغر** : لأن ابن عباس كان صغيرا ودليله من النص أعلاه قوله صلى الله عليه وسلم لزوجته ميمونة رضي الله عنها :" نَامَ الْغُلَيِّمُ ؟ أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا . وقد حدد العلماء السن الخامسة لتحمل العلم وأدائه وقبلوا رواية عدة صحابة صغار مثل محمود بن الربيع الذي قَالَ: «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ» [١٩]

وفيه أن موقف المأموم الواحد عن يمين الإمام : وأنه إذا وقف عن يساره يتحول إلى يمينه وأنه إذا لم يتحول حوله الإمام . يدل عليه قوله :" فقمت عن يساره فأخذ بيدي فأدارني عن يمينه ".

- **وفيه وأن الفعل القليل لا يبطل الصلاة .**

- **وفيه أن صلاة الصبي صحيحة** وأن له موقفا من الإمام كالبالغ .

- **وفيه أن الجماعة في غير المكتوبات صحيحة** .

- **وفِيهِ جَوَاز الصَّلَاة خلف من لم ينْو الْإِمَامَة.**

- **وفيه استحباب صلاة الليل قائما :** مأخوذ من قوله :" فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي»، وهو الأغلب من فعل النبي صلى الله عليه وسلم حتى أسَنَّ فكان يقوم جالسا .

[١٩] - صحيح البخاري (١/ ٢٦)رقم ٧٧ و صحيح مسلم (١/ ٤٥٦) رقم ٢٦٥ - (٣٣)

- **وفيه استحباب افتتاح قيام الليل بصلاة ركعتين خفيفتين** مأخوذ من قوله :" فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَدْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى حَتَّى صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوِتْرِ".حديث كريب مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ .[٢٠]

ويدل عليها كذلك حديث ْ عَائِشَة، في صحيح مسلم [٢١]قالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ، افْتَتَحَ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ»

وحديث أَبِي هُرَيْرَةَ، في صحيح مسلم كذلك [٢٢] عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلْيَفْتَتِحْ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ»

وحديث زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: لَأَرْمُقَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّيْلَةَ، «فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ أَوْتَرَ فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً»[٢٣]

- **وفيه جواز تنبيه الناعس في الصلاة :** يدل عليه قوله : (وأخذ بأذني اليمنى يفتلها) قيل إنما فتلها تنبيها له من النعاس وقيل ليتنبه لهيئة الصلاة وموقف المأموم وغير ذلك والأول أظهر لقوله في الرواية الأخرى (فجعلت إذا أغفيت يأخذ بشحمة أذني)

- **وفيه أن الأفضل في الوتر وغيره من الصلوات أن يسلم من كل ركعتين** : وإن أوتر يكون آخره ركعة مفصولة وهذا مذهب الشافعية ومذهب الجمهور . وقال أبو حنيفة ركعة موصولة بركعتين كالمغرب .[٢٤]

يدل عليه قوله (فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم أوتر.

---

[٢٠] - سنن أبي داود١٣٦٤
[٢١] - ١٩٧ - (٧٦٧)
[٢٢] - ١٩٨ - (٧٦٨)
[٢٣] - صحيح مسلم (١/ ٥٣١) رقم ١٩٥ - (٧٦٥)
[٢٤] - شرح النووي على مسلم (٦/ ٤٧)

- **وفيه أن الإيتار بثلاث عشرة ركعة أكمل** : وفيه خلاف لأصحاب الشافعي قال بعضهم : أكثر الوتر ثلاث عشرة لظاهر هذا الحديث وقال أكثرهم : أكثره إحدى عشرة : وتأولوا حديث ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم صلى منها ركعتي سنة العشاء وهو تأويل ضعيف مباعد للحديث.[٢٥]

- **وفيه استحباب جعل آخر صلاة الليل وترا** لفعل النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ولقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا» [٢٦]

- وفيه **استحباب الاضطجاع على الشق الأيمن استراحة من تعب قيام الليل** : يدل عليه قوله :" ثم اضطجع " . وهذه سنة أخرى تكاد تكون مهجورة .

- وفيه **نومه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مضطجعا لا ينقض الوضوء** : وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم - لأن عينيه تنامان ولا ينام قلبه ؛ فلو خرج حدَث لأحس به بخلاف غيره من الناس

وَأما نَومه، عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام، فِي الْوَادي إِلَى أَن طلعت الشَّمْس فَلَا يُنَافِي هَذَا، لِأَن الْفجْر وَالشَّمْس إِنَّمَا يدركان بِالْعينِ لَا بِالْقَلْبِ. وَأبْعد من قَالَ إِنَّه كَانَ فِي وَقت ينَام قلبه فصادف ذَلِك. [٢٧]

- **وفيه تخفيف سنة الصبح أي ركعتي الفجر** ؛ يدل عليه : فقام فصلى ركعتين خفيفتين وهي سنة أخرى مهجورة كذلك.

---

[٢٥] - شرح النووي على مسلم (٦/ ٤٧)
[٢٦] - أخرجه البخاري ٩٩٨ و مسلم ١٥١ - (٧٥١)عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،
[٢٧] عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢/ ١٨٠)

- وفيه جواز مجيء المؤذن إلى الإمام ليخرج إلى الصلاة : يدل عليه قوله :" ثم اضطجع حتى جاء المؤذن)

- وفيه استحباب قول هذا الدعاء : «اللهم اجعل في قلبي نورا، وفي بصري نورا، وفي سمعي نورا، وعن يميني نورا، وعن يساري نورا، وفوقي نورا، وتحتي نورا، وأمامي نورا، وخلفي نورا، وعظم لي نورا».

قال العلماء سأل النور في أعضائه وجهاته والمراد به بيان الحق وضياؤه والهداية إليه فسأل النور في جميع أعضائه وجسمه وتصرفاته وتقلباته وحالاته وجملته في جهاته الست حتى لا يزيغ شيء منها عنه .

موضع هذا الدعاء :

هناك روايتان تشيران إلى هذا الموضع :

- الأولى :عن ابن عباس قال [... ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى، **فَجَعَلَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ، أَوْ فِي سُجُودِهِ:** «اللهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي نُورًا»، أَوْ قَالَ: «وَاجْعَلْنِي نُورًا»]. [٢٨]

- الثانية : [... ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ **فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَهُوَ يَقُولُ**: «اللهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا، وَمِنْ أَمَامِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، اللهُمَّ أَعْطِنِي نُورًا»] [٢٩]

قال الشيخ الألباني [٣٠] رحمة الله تعالى عليه :" فقد اتفقت هاتان الروايتان على أن موضع هذا الدعاء بعد انقضاء الصلاة، وفي الرواية الأولى أنه في السجود؛ فالظاهر أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يفعل تارة هكذا، وتارة هكذا ".

---

[٢٨] - انظر صحيح مسلم (١/ ٥٢٨)
[٢٩] - صحيح مسلم ١٩١ - (٧٦٣) كذلك
[٣٠] - أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم (٢/ ٧٦٨ - ٧٦٩)

قلت في الروايتين أن هذا الدعاء يقال بعد الانتهاء من الصلاة وبعد الخروج إلى الصلاة أي إلى المسجد .

والمراد بـ (النور) : إما الهداية والتوفيق للخير، وهذا يشمل الأعضاء كلها؛ لظهور آثاره في الكل، أو المراد: ظاهر النور. والمقصود أن يجعل الله تعالى له في كل عضو من أعضائه نوراً يوم القيامة، يستضيء به في تلك الظلم ومن تبعه. والله أعلم. سندي ".[٣١]

[٣١] - منقول من أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم (٢/ ٧٦٨ - ٧٦٩)

المراجع :

- شرح النووي على مسلم (٦/ ٤٧)

- عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢/ ١٨٠)

- الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (١٠/ ٣٩)

- مائة فائدة مهمة في حديث لحبر الأمة قصة مبيت ابن عباس عند النبي صلى الله عليه وسلم .[جمعها محمد بن حسان البلقاسي]

جدول المحتويات

مقدمة ٢
نص حديث ابن عباس لما بات عند خالته ميمونة: ٤
الشرح ٥
فقه الحديث : ٦
المراجع : ١٦